



SWCC

الموضوع شئر محضر الاجتماع (١٠٠) مجلس إدارة المؤسسة

Saline Water  
Conversion Corporation  
Riyadh: Olaya King Fahd Road  
P.O. Box: 5968 Riyadh 11432  
Kingdom of Saudi Arabia  
Tel: 4631111 Fax: 4641630  
[www.swcc.gov.sa](http://www.swcc.gov.sa)

المؤسسة العامة  
لتحليل المياه المالحة  
الرياض العلب طريق الملك فهد  
ص.ب. ٥٩٦٨ - الرياض ١١٤٣٢  
المملكة العربية السعودية  
هاتف ٩٦٦١١١١١١١١ - فاكس ٩٦٦١٣٠ ١٢١٢١٢  
[www.swcc.gov.sa](http://www.swcc.gov.sa)

Governor's Office

مكتب المحافظ

## ( تعميم )

المحترم  
المحترم

سعادة نائب المحافظ للشئون الفنية والمشروعات  
سعادة نائب المحافظ لشئون التشغيل والصيانة  
سعادة نائب المحافظ للتخطيط والتطوير  
سعادة مدير عام الشئون الإدارية والمالية  
سعادة المراقب العام  
سعادة مدير عام الأبحاث وتقنيات التحلية  
سعادة مدير عام الإدارة القانونية  
سعادة مدير عام العلاقات العامة والصناعية  
سعادة مدير إدارة الأمن الصناعي  
سعادة مدير إدارة التأهيل  
سعادة مدير شعبة الحسابات التجارية  
سعادة مدير برنامج التخصيص  
سعادة رئيس فريق التطوير  
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

ترفق لكم بطيء نسخة من المحضر الماته لمجلس إدارة المؤسسة المنعقد بتاريخ ١٤٢٧/٩/١٧ ، أمل الإطلاع وإتخاذ اللازم حيال إنفاذ ما أقره المجلس بموجب هذا المحضر كل فيما يخصه .

ولكم تحياتي ...

محافظ المؤسسة

العامة لتحليل المياه المالحة

فهيد بن فهد الشريفي

الموضوع: محضر رقم (١٠٠)

التاريخ: ١٨ / ٩ / ١٤٢٨

الرقم: ٥١١٣ / ١



Saline Water  
Conversion Corporation  
Riyadh Olaya King Fahd Road  
P.O. Box: 5968 Riyadh 11432  
Kingdom of Saudi Arabia  
Tel. 4631111 Fax: 4641630

المؤسسة للمياه المالحة  
لتحلية المياه المالحة  
الرياض طبيا طريق الملك فهد  
من بـ ٥٩٦٨ الرياض: ١١٤٣٢  
المملكة العربية السعودية  
هاتف: ٤٦٣١١١١ - فاكس: ٤٦٣١٦٣٠  
[www.swcc.gov.sa](http://www.swcc.gov.sa)

أولاً . تعديل نص المادة (٩-٢) من اللائحة التنفيذية لحماية مرافق المؤسسة ليصبح نصها بعد التعديل "إذا لم يقم المخالف بالتسديد بعد إنتهاء المهلة المنصوص عليها في الفقرة الأولى من هذه المادة ، فيتم إنذاره بالتسديد خلال (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار ، فإذا لم يقم بعد ذلك بسداد ما هو مستحق عليه خلال فترة الإنذار المذكورة ، فيتم حينئذ التحصيل خصماً من مستحقاته لدى المؤسسة أو أي جهة حكومية أخرى ، فإن لم يكن له مستحقات لدى المؤسسة أو الجهات الحكومية الأخرى ، يتم تحصيل ما تقرر عليه وفقاً لقواعد جباية أموال الدولة " .

ثانياً يفوض محافظ المؤسسة باستكمال إجراءات وضع هذا التعديل موضع التنفيذ .